

منشور عدد		
2020	06	20

من وزير التربية

إلى

السيدات والسادة المندوبين الجهويين للتربية

السيدات والسادة متفقدات ومتفقدو التعليم الإعدادي والثانوي

السيدات والسادة المستشارات والمستشارين في الإعلام والتوجيه المدرسي والجامعي

السيدات والسادة مديرات ومديري المعاهد العمومية والخاصة

الموضوع: المواد الاختيارية بالنسبة إلى السنة الدراسية 2021/2020.

المصاحب: - قائمة المواد الاختيارية (وثيقة عدد1).

- بطاقة اختيار مادة اختيارية (وثيقة عدد2).

- بطاقة طلب تغيير مادة اختيارية (وثيقة عدد3).

- روزنامة مختلف العمليات المتعلقة بالمواد الاختيارية (وثيقة عدد4).

وبعد، أتشرف بإعلامكم أنّ الترتيب الخاصّة بدراسة المواد الاختيارية بالسنتين الثالثة والرابعة من التعليم الثانوي من حيث اختيارها بالنسبة إلى السنة الدراسية 2021/2020 والاختبار فيها خلال امتحان البكالوريا، تتمّ طبقا لما يلي:

1- في مستوى السنة الثالثة من التعليم الثانوي:

- يُطالب كلّ تلميذ، في حدود ما هو متوقّف بمعهد أو بمعهد مجاور، بمتابعة مادة اختيارية واحدة من بين المواد المبينة بالجدول المصاحب (الوثيقة عدد01).

- تُدرّس اللّغة الأجنبيّة الثالثة بحسب ثلاث ساعات في الأسبوع، أمّا بقية المواد الاختيارية فتخصّص لها ساعتان أسبوعياً.
- تخضع المواد الاختيارية خلال السنة الدراسية إلى التقييم الجزائي وفق نظام المراقبة المستمرة ويُسند لها ضارب واحد (1 x) عند احتساب المعدّل.

2- في مستوى السنة الرابعة من التعليم الثانوي:

- يتعيّن على كلّ تلميذ مواصلة دراسة المادة الاختيارية التي تابعها بالسنة الثالثة من التعليم الثانوي، ولا يمكنه طلب تغيير المادة الاختيارية إلاّ في صورة نقلته من معهده الأصلي إلى معهد آخر لا تتوفّر فيه المادة الاختيارية التي كان قد تابعها بالسنة الثالثة من التعليم الثانوي.
- يتواصل العمل بنفس التوقيت المخصّص للمادّة الاختيارية بالسنة الثالثة من التعليم الثانوي ونفس الضارب بالنسبة إلى المراقبة المستمرة.
- يختار كلّ تلميذ في شعبة الرّياضة إحدى الموادّ الاختيارية الثلاث المدرجة بالجدول المصاحب والمتمثّلة في (التاريخ، الجغرافيا، الإعلامية).

3- عند احتساب معدّل التلميذ في امتحان شهادة البكالوريا:

- لا تُحتسب في مجموع أعداد المترشّح إلاّ النقاط الزائدة على 10 من 20.
- لا يُسند لهذه المادة أي ضارب.

4- إجراءات طلب تغيير المادّة الاختيارية:

أ- الإعلام:

- يتولّى المستشارون في الإعلام والتوجيه المدرسي والجامعي والأساتذة المكلفون بالتوجيه المدرسي، بعد التنسيق مع مديري المعاهد، تنظيم حصص اعلام لفائدة تلاميذ سنوات الثانية ثانوي حول الترتيب المتعلقة باختيار المادّة الاختيارية المنصوص عليها بهذا المنشور وذلك إلى غاية يوم 25 أفريل 2020.

- يتولّى مديرو المعاهد التنسيق مع الأساتذة المكلفين بالتوجيه المدرسي لعقد اجتماعات تحسيسية بأولياء تلاميذ سنوات الثانية ثانوي والتأكيد لديهم على أنّ المادّة الاختيارية تخضع، قبل دراستها بالسنتين الثالثة والرابعة ثانوي، إلى اختيار واع و متأنّ من طرف التلميذ، يضمن له إمكانية التّجّاح فيها وعدم المطالبة بتغييرها إلاّ في الحالات المنصوص عليها بهذا المنشور وذلك خلال الأسبوع الأخير من شهر أفريل 2020.

- يتم التأكيد، خلال حصص الإعلام والاجتماعات التحسيسية لفائدة تلاميذ سنوات الثانية ثانوي وأولياءهم، على أن المادة الاختيارية التي يتم اختيارها لا يمكن المطالبة بتغييرها إلا بعد دراستها لمدة سنة دراسية كاملة ويتم ذلك في صورة الرسوب في مستوى السنة الثالثة ثانوي.

ب تراتيب الاختيار:

- يتم توزيع بطاقة اختيار المادّة الاختيارية (الوثيقة المصاحبة عدد 02) على تلاميذ سنوات الثانية ثانوي دون سواهم في أجل أقصاه الأسبوع الثالث من شهر أفريل 2020.

- يعمر كلّ تلميذ مسجّل بالسنة الثانية ثانوي بطاقة اختيار المادّة الاختيارية بكلّ دقة ويرجعها إلى إدارة المؤسسة التربوية متضمّنة امضاء وامضاء الوليّ في أجل أقصاه موفّي شهر أفريل 2020.

- تتولّى إدارة المؤسسة التربوية تجميع بطاقات اختيار المادّة الاختيارية واستغلالها في تكوين أفواج التلاميذ في كلّ مادّة اختيارية وتراعي في ذلك طاقة الاستيعاب بكلّ فوج (لا يقلّ الفوج عن 16 تلميذا ولا يتجاوز 26 تلميذا كحدّ أقصى).

5- إجراءات تغيير المادّة الاختيارية:

- لتغيير المادّة الاختيارية، بالنسبة إلى التلاميذ الراسيين بالسنوات الثالثة أو الرابعة ثانوي والحاصلين على معدّلات سنويّة في الموادّ الاختيارية دون المطلوب، يتولّى مدير المعهد ارفاق بطاقة النتائج المدرسية لآخر السنة الدّراسية بمطبوعة طلب تغيير المادّة الاختيارية (الوثيقة المصاحبة عدد 03) ليطلّع عليها الوليّ ومنظوره ويتمّ -في صورة طلب تغيير المادّة الاختيارية- تعميمها بدقّة وارفاقها وجوبا بنسخة من بطاقة النتائج المدرسية لآخر السنة الدّراسية 2020/2019 وارجاعها إلى إدارة المؤسسة التربوية في أجل أقصاه يوم 17 أوت 2020.

- يبدي مدير المؤسسة التربوية رأيه في المطالب المعروضة عليه بخصوص طلب تغيير المادّة الاختيارية ويؤشّر عليها ويحيلها ، مرقّمة ومرتبّية بحسب تاريخ تسجيلها بمكتب الضبط بالمؤسسة التربويّة، إلى المندوبية الجهويّة للتربية في أجل أقصاه يوم 31 أوت 2020.

- تتمّ دراسة مطالب تغيير المادّة الاختيارية من طرف لجنة جهوية يتمّ احداثها بالمندوبية الجهوية للتربية تستند في قراراتها إلى السبب المعلّل لطلب تغيير المادّة الاختيارية وتستأنس برأي مدير المؤسسة التربوية وبطاقة النتائج المدرسية لآخر السنة الدّراسية 2020/2019.

6-تركيبة اللجنة الجهوية للتظرف في مطالب تغيير المادة الاختيارية:

تتركب اللجنة من السادة:

*المندوب الجهوي للتربية، (رئيسا)

*المدير المساعد للحياة المدرسية بالمرحلة الإعدادية وبالتعليم الثانوي، (مقررا)

*المدير المساعد للتدريس والتكوين بالمرحلة الإعدادية و التعليم الثانوي، (عضوا)

*مديري المؤسسات التربوية المعنية بتغيير المادة الاختيارية، (أعضاء)

*مستشار في الإعلام والتوجيه المدرسي والجامعي، (عضوا)

- يتم تضمين سير مداوات اللجنة الجهوية المذكورة بمحضر جلسة ممضى من جميع الأطراف و/أو يؤشر عليه السيد(ة) المندوب(ة) الجهوي(ة) للتربية -قبولا أو رفضا- ويعتمد كوثيقة مرجعية في إجابة التلاميذ المعنيين عن طريق مديري المؤسسات التربوية الراجعين إليها بالنظر وذلك في أجل أقصاه موفى شهر سبتمبر 2020.

- تعتبر قرارات اللجنة الجهوية المضمنة بمحضر الجلسة المذكور أعلاه قرارات نهائية يتم اعلام التلاميذ بمضمونها كتابيا عن طريق مديري المؤسسات التربوية المعنية.

لذا، المرجو منكم إعلام كافة المدرسين والتلاميذ والأولياء بفحوى هذا المنشور وتعليقه في مكان بارز بالمعهد بما يمكن التلاميذ من الاطلاع عليه مع ضرورة الحرص على تطبيق ما ورد فيه بكل دقة وعناية، والسلام.

وزير التربية

حاتم بن سالم



قائمة المواد الاختيارية

(السنة الدراسية 2021/2020)

الشعبة	الآداب	الرياضيات	العلوم التجريبية	العلوم التقنية	الاقتصاد والتصرف	علوم الإعلامية	الرياضة**
المواد الاختيارية	اللغة الألمانية	اللغة الألمانية	اللغة الألمانية	اللغة الألمانية	اللغة الألمانية	اللغة الألمانية	التاريخ
	اللغة الإسبانية	اللغة الإسبانية	اللغة الإسبانية	اللغة الإسبانية	اللغة الإسبانية	اللغة الإسبانية	الجغرافيا
	اللغة الإيطالية	اللغة الإيطالية	اللغة الإيطالية	اللغة الإيطالية	اللغة الإيطالية	اللغة الإيطالية	الإعلامية
	اللغة الروسية	اللغة الروسية	اللغة الروسية	اللغة الروسية	اللغة الروسية	اللغة الروسية	
	اللغة الصينية	اللغة الصينية	اللغة الصينية	اللغة الصينية	اللغة الصينية	اللغة الصينية	
	اللغة التركية*	اللغة التركية*	اللغة التركية*	اللغة التركية*	اللغة التركية*	اللغة التركية*	
	اللغة البرتغالية***	اللغة البرتغالية***	اللغة البرتغالية***	اللغة البرتغالية***	اللغة البرتغالية***	اللغة البرتغالية***	
	التربية الموسيقية	التربية الموسيقية	التربية الموسيقية	التربية الموسيقية	التربية الموسيقية	التربية الموسيقية	
	التربية التشكيلية	التربية التشكيلية	التربية التشكيلية	التربية التشكيلية	التربية التشكيلية	التربية التشكيلية	
	الرياضيات						
علوم الحياة والأرض							

* تدرّس اللغة التركية بالمندوبيات الجهوية للتربية التالية : تونس1- تونس2- أريانة- منوبة- بن عروس- بنزرت- صفاقس2- المنستير- سوسة- نابل.

** يطالب كلّ تلميذ موجه إلى شعبة الرياضة بمتابعة مادة اختيارية واحدة من بين المواد الثلاثة المذكورة، وذلك بالسنة الرابعة ثانوي فقط.

*** تدرّس اللغة البرتغالية بالمندوبيات الجهوية للتربية بتونس1 في مستوى السنة الثالثة والرابعة ثانوي.

بطاقة اختيار مادة اختيارية

إنني الممضي (ة) أسفله: صاحب(ة) بطاقة التعريف الوطنية عدد:
 ولي(ة) التلميذ(ة): المرسم(ة) بالسنة:
 بمعهد: خلال السنة الدراسية 2019/2018 . أوافق على
 اختيار منظوري/منظوري مادة كمادة اختيارية قصد دراستها خلال السنة
 الدراسية 2020/2019.

المواد الاختيارية حسب المجال:

مجال الفنون	مجال اللغات	مجال العلوم	مجال العلوم الإنسانية
التربية الموسيقية	اللغة الألمانية	الرياضيات	التاريخ
التربية التشكيلية	اللغة الإسبانية	علوم الحياة والأرض	الجغرافيا
	اللغة الإيطالية		الإعلامية
	اللغة الروسية		
	اللغة الصينية		
	اللغة التركية		
	اللغة البرتغالية		

ملاحظات هامة:

- يختار التلميذ مادة اختيارية وحيدة ويضع أمامها علامة (x) في الخانة المناسبة.
- مواد التاريخ والجغرافيا والإعلامية خاصة بشعبة الرياضة.
- المواد العلمية خاصة بشعبة الآداب.
- مواد اللغات والفنون متاحة لكافة الشعب باستثناء شعبة الرياضة.

إمضاء التلميذ(ة)

إمضاء الولي(ة)

رأي مدير (ة) المؤسسة التربوية: (امضاء مدير المؤسسة التربوية و الختم ضروريان)

هام جداً:

- هذه الوثيقة يتم تعميمها من طرف التلاميذ المسجلين بالسنة الثانية ثانوي خلال السنة الدراسية 2020/2019

بطاقة طلب تغيير مادة اختيارية

إنني الممضي (ة) أسفله: صاحب(ة) بطاقة التعريف الوطنية عدد:

ولي(ة) التلميذ(ة): المرسم(ة) بالسنة: بمعهد:

بمعدل سنوي في المادة الاختيارية: من 20 خلال السنة الدراسية 2020/2019 (*).

أوافق على طلب تغيير منظوري/منظورتي المادة الاختيارية من إلى قصد دراستها خلال السنة الدراسية 2021/2020 بسبب (*):

إمضاء التلميذ(ة)

إمضاء الولي(ة)

خاص بالمؤسسة التربوية:

وردت هذه البطاقة في:	رأي المدير: (الإمضاء والختم ضروريان)
سجلت تحت رقم:	

خاص بالمنندوبية الجهوية للتربية:

قرار اللجنة الجهوية: أمضاء السيد(ة) المندوب(ة) الجهوي(ة) للتربية والختم ضروريان

هام جداً:

- (*) طلب تغيير المادة الاختيارية يجب أن يكون معللاً بسبب وجيه ومصحوباً بنسخة من بطاقة النتائج المدرسية للتلاميذ الثالث من السنة الدراسية 2018/2019.

- هذه الوثيقة يتم تعميمها من طرف تلاميذ سنوات الثالثة و الرابعة ثانوي (الراسيين والراغبين في تغيير المادة الاختيارية خلال السنة الدراسية 2020/2019).

تعلق هذه الرّوزنامة بقاعة الأساتذة
وبأماكن بارزة تمكّن الأساتذة والتّلاميذ
والأولياء من الاطلاع عليها

(الوثيقة عدد 4)

روزنامة مختلف العمليات المتعلقة بالموادّ الاختيارية
للسنة الدّراسية 2020/2019

ع/ر	الموضوع	العملية	الطرف المتدخل	آجال التنفيذ
01	الإعلام حول الموادّ الاختيارية	تنظيم حصص إعلام حول الموادّ الاختيارية لفائدة تلاميذ سنوات الثانية ثانوي وتنظيم حصص إعلام لفائدة أولياء التلاميذ المعنيين	المستشارون في الإعلام والتوجيه المدرسي والجامعي+ الأساتذة المكلفون بالتوجيه المدرسي والجامعي	إلى حدود 25 أفريل 2020
02	اختيار المادّة الاختيارية	توزيع بطاقات الرغبات الخاصّة باختيار المادّة الاختيارية	إدارة المؤسسة التربوية	إلى حدود 25 أفريل 2020
03	المزمع دراستها	إرجاع بطاقة الرغبات الخاصّة باختيار المادّة الاختيارية		الأسبوع الأخير من شهر أفريل 2020
04	طلب تغيير المادّة	تقديم طلب كتابي مصحوب بنسخة من بطاقة النتائج المدرسية لآخر السنة الدّراسية 2020/2019 (**)	وليّ التلميذ المعني + إدارة المؤسسة التربوية	في أجل أقصاه يوم 17 أوت 2020
05	الاختيارية(*)	إحالة مطالب تغيير المادّة الاختيارية إلى المندوبية الجهوية للتربية	إدارة المؤسسة التربوية	في أجل أقصاه يوم 31 أوت 2020
06		دراسة مطالب تغيير المادّة الاختيارية (***)	المندوبية الجهوية للتربية	في أجل أقصاه موقّع سبتمبر 2020

(*) تؤخذ بعين الاعتبار في دراسة طلب تغيير المادّة الاختيارية توفر المادّة المطلوبة بالمؤسسة التربوية وعدم تجاوز طاقة الاستيعاب المسموح بها لتكوين فوج (لا يقلّ عن 16 تلميذا و لا يتجاوز 26 تلميذا).

(**) يرفض -وجوبا- كلّ مطلب لتغيير المادّة الاختيارية غير مصحوب بنسخة من بطاقة النتائج المدرسية لآخر السنة الدّراسية 2020/2019.

(***) طلب تغيير المادّة الاختيارية الذي يرد على المؤسسة التربوية أو المندوبية الجهوية للتربية بعد موقّع شهر سبتمبر 2020 لا يؤخذ بعين الاعتبار ويعتبر هذا الأجل تاريخا نهائيا في مختلف العمليات المتعلقة بالمادّة الاختيارية.